قادر اولورمی الجواب اولور

زيد يهودينك ام ولدى هند يهوديه شرف اسلام ايله مشرفه اولدقده زيده اسلام عرض اولنوب قبول ايتمسه هند سعى ايدوب قيمتنى زيده ويرمكله هند آزاد اولورمى الجواب اولور

بو صورتده هندك قيمتى نه مقداردر الجواب قن فرض اولنديغى قيمتنك ثلثيدر

سكز جاريه سى اولان زيد صحتنده اول جاريه لردن ايكيسى آزاد اولسون ديوب بعده اصلا بيان ايتمدين زيد فوت اولسه حكم شرعى نيجه در الجواب هر برينك ربعى آزاد اولوب ثلثه ارباعنده ورثه مزبورلرى سعايت ايدرلر

التى قولى اولان زيد مرض موتنده اول قوللردن دردى بر مطلق ايله مدبر اولسون ديوب بعده بيان ايتمدين مصرا فوت اولوب ثلث ساعدا اولسه حكم شرعى نيجه در الجواب هر برينك دورت حصه سى آزاد اولوب بر حصه سنده ورثه مزبورلرى استسعا ايدرلر

ديونى تركه سنه مستغرقه اولان زيد مرض موتنده جاريه سى هندى اعتاق ايدوب بعده فوت اولسه دائنلرى هنده قيمتنى استسعا يه قادر اولورلرمى الجواب اولورلر

باب الاستيلاد

زيد جاريه سى هندى عمروه ثمن معلومه بيع وتسليم ايتدكدن صكره هند وقت بيعدن التى ايدن اقلده بر ولد كتوردكده زيد ولد بندندر ديو دعوت ايلسه ولدك نسبى زيددن ثابت اولوب هند زيدك ام ولدى اولورمى الجواب اولور

بو صورتده زيد ولد بندندر ديو دعوت ايتدكده عمرو دخى زيد ايله معا ياخود زيدك دعوتندنصكره اول ولد بندندر ديوب دعوت ايلسه ولدك نسبى عمرودن ثابت اولورمى الجواب اولماز

زيد جاريه سى هندى عمروه ثمن معلومه بيع وتسليم ايتدكدن صكره هند وقت بيعدن التى ايدن اقلده بر ولد كتوردكده

زيده

واذا اسلمت ام ولد النصرانى فعليها ان تسعى فى قيمتها وهى بمنزلة المكاتب لا يعتق حتى يؤدى السعاية وقال زفر يعتق فى الحال والسعاية دين عليها وهذا الخلاف اذا عرض على المولى الاسلام فان اسلم بقى على حالها تاتارخانيه فى الثالث عشر من كتاب العتاق

واما قيمة ام الولد فثلث قيمة القن لان البيع والاستسعا قد انتفيا وبقى ملك الاستمتاع فتح القدير لابن الهمام فى باب عتق البعض

واذا قال لعبديه احدكما حر فالخيار اليه فى تعيين العتوق فان رهن احدهما او اجره او ملكه بوجه من الوجوه او دبره او كاتبه ومات عتق الآخر فان مات المولى قبل البيان وقبل شى من هذه الاشيا عتق من كل واحد نصفه ويسعى فى نصف قيمته للورثة حاوى القدسى فى باب عتق المبهم من العتاق

باع امة فولدت لاقل من ستة اشهر منذ بيعت فادعاه ثبت نسبه ومنها فينفسخ البيع ويرد الثمن درر فى دعوى النسب

مبيعة ولدت لاقل من ستة اشهر منذ بيعت فادعاه ثبت نسبه وصارت ام ولده فينفسخ البيع ويرد الثمن تنوير الابصار فى دعوى النسب

زيد وعمرودن هر برى ولد بندندر ديو دعوت ايدوب لكن عمروك دعوى زيدك دعوتندن مقدم اولسه ولدك نسبى قنقيسندن ثابت اولور الجواب عمرودن

زيد وعمرو وبكر اشتراكا مالك اولدقلرى جاريه لرى هندى اوچى دخى وطى ايدوب هند بر ولد كتوردكده مزبورلرك اوچى دخى ولد بندندر ديو دعوت ايلسه لر اول ولدك نسبى قنقيسندن ثابت اولور الجواب جمله سندن

بو صورتده زيد وعمرو وبكر فوت اولسه لر اول ولد هر برينه وارث اولورمى الجواب اولور

زيدك جاريه سى هند حامل اولدقده زيد هندك حملى بندندر ديو دعوت ايدوب بعده هند ايكى سنه دن اقلده بر ولد طوغورسه اول ولدك نسبى زيددن ثابت اولوب هند زيدك ام ولدى اولمش اولورمى الجواب اولور

زيدك جاريه سى هند ابتدا بر ولد طوغردقده زيد ولد بندندر زوجهم زينب وعوبمه ‌زاضيه اولورسه ديو دعوت ايدوب بعده زيد فوت اولسه اول ولدك نسبى زيددن ثابت اولوب ولد زيده وارث اولورمى الجواب اولور

زيد ام ولدى هندك اناسى زينبى وطى ايتدكدنصكره هند بر ولد طوغوروب لكن زيد ولد بندندر ديو دعوت ايتمسه اول ولدك نسبى زيددن ثابت اولورمى الجواب اولماز

زيد هندى عمروه اولمق اوزره تزوج ووطى ايدوب بعده هند زيددن بر ولد طوغردقدنصكره هند عمروك ام ولدى اولديغى ثابت اولوب عمرو هندى السه عمرو ولد مزبورى استرقاقه قادر اولورمى الجواب اولماز لكن زيد ولد مزبورك يوم قضاده اولان قيمتنى ضامن اولور

بو صورتده ولد مزبورك قيمتى نه مقداردر الجواب قن فرض

وان ادعاه المشترى معه او بعده لا لانه لا يثبت نسب المشترى منح الغفار فى دعوى النسب

وان ادعاه المشترى قبله ثبت نسبه منه ويحمل على انه نكحها فاستولدها ثم اشتراها درر غرر فى دعوى النسب

وان ادعياه معا ثبت منهما وهى ام ولد لهما وعلى كل نصف عقرها تقاصا ويرث من كل منهما ميراث ابن ويرثان منه ميراث اب واحد ملتقى الابحر فى الاستيلاد

اذا قال ان كان فى بطنك ولد او قال ان كان بها حبل فهو منى بلفظ التعليق او اذا قال هذه حامل منى يلزمه الولد وان جاءت لاكثر من ستة اشهر الى سنتين بحر رائق فى دعوى النسب

وما لا يبطله الشرط الفاسد القرض اه ودعوة الولد بان قال لامته التى ولدت هذا الولد منى ان رضيت امرأتى بذلك بحر رائق فى مسائل شتى قبيل كتاب الصرف

ولو حرمت ام الولد بسبب بان وطى ابوه او وطى امها لا يثبت النسب بعده الا بالدعوة لان الفراش حدا انقطع به وهو الحل مختارات النوازل لصاحب الهداية فى الاستيلاد

ومن اشترى من اجنبى جارية ثم ظهر انها ام ولد لغيره وقد استولدها المشترى فالولد حر بقيمته بحر رائق فى باب الاستيلاد

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)